



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 426 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احکام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولأحنته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي بلا تاريخ

- وعلى موافقة أعضائه (بإجماع) في جلسه رقم /48/ تاريخ 11/11/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقه على تصديق ضبط تقدير فضلات الطرق المبدئي بلا تاريخ المتضمن تقدير قيمة المتر المربع من فضلة الطريق الواقعه امام العقار 4535 منطقه عقاريه انصاري وبمساحه 57 بمبلغ 11000 ل.س اصدى عشر الف ليرة سوريه لا غير للمتر المربع الواحد

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذ اصولا